

جرائم العنف ضد المرأة (3) في (قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات)

م	الفعل	توصيفه	عقوبته	المادة
20	الدخول غير المشروع	كل من دخل عمداً أو دخل بخطأ غير عمدى وبقي بدون وجه حق على موقع أو حساب خاص أو نظام معلوماتي محظور الدخول عليه فإذا نتج عن الدخول إتلاف أو محو أو تغيير أو نسخ أو إعادة نشر البيانات أو المعلومات الموجودة على ذلك الموقع أو الحساب خاص أو النظام معلوماتي	يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن 50 ألف جنيه ولا تزيد عن 100 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين	مادة 14
21	تجاوز حدود الحق في الدخول	كل من إلى موقع أو حساب خاص أو نظام معلوماتي مستخدماً حقاً مخولاً له فتعدى حدود هذا الحق من حيث الزمان أو مستوى الدخول	تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين و غرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تجاوز 200 ألف جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين	مادة 15
22	الاعتداء على البريد الإلكتروني أو المواقع أو الحسابات الخاصة	كل من أتلف أو عطل أو أبطل أو اخترق بريداً إلكترونياً أو موقعاً أو حساباً خاصاً بأحد الناس فإذا وقعت الجريمة على موقع أو حساب خاص بأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة	يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تزيد عن 50 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين	مادة 18
23	اصطناع المواقع أو الحسابات أو البريد الإلكتروني	كل من اصطنع بريداً إلكترونياً أو موقعاً أو حساباً خاصاً ونسبه زوراً إلى شخص طبيعي أو اعتباري فإذا استخدم الجاني البريد أو الموقع أو الحساب الخاص المصطنع في أمر يسيئ إلى ما نسب إليه	تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة و غرامة لا تقل عن 50 ألف جنيه ولا تجاوز 200 ألف جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين	مادة 24
24	الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع	كل من اعتدى على أى من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو أرسل بكتافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخباراً أو صوراً وما في حكمها تنتهك خصوصية أى شخص دون رضاه سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة	يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن 50 ألف جنيه ولا تجاوز 100 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين	مادة 25
25	جرائم من مدير الموقع	كل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعاً أو حساباً خاصاً على شبكة معلوماتية يهدف إلى ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانوناً	يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين و غرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تجاوز 300 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين	مادة 26
26	جرائم من مدير الموقع	كل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعاً أو حساباً خاصاً على شبكة معلوماتية يهدف إلى ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانوناً	يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين و غرامة لا تقل عن 100 ألف جنيه ولا تجاوز 300 ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين	مادة 27